

تنفيذ حكم القتل حدًا بأحد الجناة في المنطقة الشرقية بعد ارتكابه جريمة شنعاء

20 يناير، 2026



وكالة الأنباء
السعودية
SAUDI PRESS
AGENCY

أصدرت وزارة الداخلية، اليوم، بيانًا بشأن تنفيذ حكم القتل حدًا بأحد الجناة في المنطقة الشرقية، فيما يلي نصه:

قال الله تعالى: "إِنَّ زَمًّا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ يُدْفَنُوا أَوْ يُنْفَوْا مِنْ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ".

أقدم/ جاسم بن عادل بن معتوق الرجب -سعودي الجنسية- على قتل/ يوسف بن إبراهيم بن علي الرجب -سعودي الجنسية-، وذلك بإيhamه برغبته في إيصاله والركوب معه في مركبته ومباغتته بطعنه عدة طعنات بأداة حادة؛ مما أدى إلى وفاته.

وبفضل من الله تمكنت الجهات الأمنية من القبض على الجاني المذكور وأسفر التحقيق معه عن توجيه الاتهام إليه بارتكاب الجريمة،

وبإحالة إلى المحكمة المختصة؛ صدر بحقه حكم يقضي بثبوت ما نسب إليه وقتله المجني عليه غيلة، ولكون ما قام به كان على وجه الحيلة والخداع وعلى وجه يأمن معه المجني عليه من غائلته، ونظرًا إلى أن ما ارتكبه يعد جريمة شنيعة للغاية وأنه يشكل خطرًا كبيرًا على أرواح الناس وأعراضهم وأموالهم فقد تم الحكم عليه بالقتل حدًا للغيلة، وأصبح الحكم نهائيًا بعد استئنائه ثم تأييده من المحكمة العليا، وصدر أمر ملكي بإنفاذ ما تقرر شرعًا.

وتم تنفيذ حكم القتل بالجاني/ جاسم بن عادل بن معتوق الرجب - سعودي الجنسية- يوم الثلاثاء بتاريخ 1 / 8 / 1447هـ الموافق 20 / 1 / 2026م بالمنطقة الشرقية.

ووزارة الداخلية إذ تعلن ذلك لتؤكد للجميع حرص حكومة المملكة العربية السعودية على استتباب الأمن، وتحقيق العدل، وتنفيذ أحكام الشريعة الإسلامية في كل من يتعدّى على الأمن ويسفك دماءهم وينتهك حقهم في الحياة، وتحذّر في الوقت نفسه كل من تسول له نفسه الإقدام على مثل ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره.